

# حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي

سي تي ساميه بنت حاج إسماعيل

١٠MC١٢٤

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دارالسلام

١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي

سيتي ساميه بنت حاج إسماعيل

١٠MC١٢٤

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول درجة

الماجستير في الشريعة

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دارالسلام

رمضان ١٤٣٤هـ / يوليو ٢٠١٣م

## الإشراف

حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي

سيّتي ساميه بنت حاج إسماعيل  
10MC124

المشرفة: الفاضلة الأستاذة الدكتورة نور الهدى بنت ف.د.س.م.د.س. أ.د، الحاج إسماعيل

التوقيع: ..... التاريخ: .....

عميد الكلية: الفاضلة الأستاذة الدكتورة الحاجة مس نور عيني بنت الحاج محي الدين

التوقيع: ..... التاريخ: .....

## إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث من عملي وجهدي، أما المقتطفات والاقباسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : ستي ساميه بنت حاج إسماعيل

رقم التسجيل : 10MC124

تاريخ التسليم : ٩ ربيع الأخير ١٤٣٧هـ / ١٩ يناير ٢٠١٦م

## إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٣ م لسيتي ساميه بنت حاج إسماعيل

### حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.

٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.

٣. مكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكدت هذا الإقرار: سيتي ساميه بنت حاج إسماعيل.

التوقيع: ..... التاريخ: ٥ ربيع الأخير ١٤٣٧هـ / ١٥ يناير ٢٠١٦م

## شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اتبع هديته إلى يوم الدين. وبعد...

أشكر الله تعالى على نعمه الكثيرة وتوفيقه على أن أعطاني الهداية، وصحة البدن، والقدرة على كتابة البحث في الموضوع " حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي ". فإني أريد أن أقدم آيات الشكر والتقدير لمشرفة هذا البحث الأستاذة الفاضلة نور الهدى بنت ف.د.س.م.د.س.أ.د، الحاج إسماعيل على إرشادها وتعليمها ونصائحها لكتابة هذا البحث. فجزاها الله عنها خير الجزاء في الدنيا والآخرة.

وأقدم شكري كذلك للأستاذة الفاضلة إردينا بنت حاج مسلي والأستاذة الحاجة زورينا بنت د.د.س الحاج عبد الرحمن الموظفة ونائب الموظفة في المحكمة الشرعية بروناي دارالسلام وغيرها في هذه المحكمة الذين ساعدوني في تقديم المعلومات التي تتعلق بهذا البحث ، وبحيث أنهم بذلوا جهودهم لمساعدة إعداد وتجهيز هذا البحث. وأيضا للأستاذة الآخرين الذين لا تُكتب أسماءهم هنا سواء كانوا من جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية أو من الإدارات الأخرى.

وأقدم جزيل الشكر أيضا لكل أهل أسرتي خصوصا لوالدي المحبوبين : الحاج إسماعيل بن الحاج ناصر والحاجة ميمونة بنت الحاج عمر في إعطاني الحب والتشجيع في دراستي ونصائحهم القيمة لي وفي طور من أطوار حياتي. فحفظهم الله تعالى في حياتهم وجزاء الله لهم خير الجزاء في الدنيا والآخرة وأشكر أيضا لأصدقائي في التشجيع ونصائحهم لي فجزاء الله لهم خير الجزاء.

## ملخص البحث

### حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي

إن الحق هو الذي يتعلق بمصلحة الفرد من الأفراد دون غير أو يتعلّق بمصلحة عامة. وإن حقوق الطفل مهمة لأنه أول الحق لكل إنسان. يمكن وجود بعض الوالدين وأوصياء الطفل أن يهملوا تنفيذ حقوق الطفل الذي يجب أن يحصل عليها في حياته. ويمكن عند بعضهم قليل معرفة عن حكم والامتيازات المتاحة حق الطفل<sup>[1]</sup> هذا البحث يهدف إلى توفير المعرفة والخبرة والفهم لدى الآباء والأمهات والأوصياء بحقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي. وأن حقوق الطفل كثيرة جدا وهذا البحث سيناقش فقط بعض حقوقه المهمة<sup>[2]</sup> ولو كانت هذه الحقوق تسمى بحقوق الطفل ولكنها تشمل على حقوق الطفل قبل الميلاد وبعد ميلاده<sup>[3]</sup> وتقسم الباحثة هذا البحث إلى ثلاثة أبواب، الباب الأول هو المقدمة التي تتضمن على مفهوم الطفل والحق أهليته في مسألة معينة<sup>[4]</sup> والباب الثاني توضيح عن حقوق الطفل قبل الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي والمقارنة بينهم والباب الثالث يشرح عن حقوق الطفل بعد الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي والمقارنة بينهم<sup>[5]</sup> وتراجع الباحثة لهذا البحث إلى كتب التراث و الكتب الحديثة والقوانين المعتمدة في محكمة شرعية بروناي دار السلام من خلال المكتبة من جامعة بروني دار السلام، وجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، ومكتب دار الإفتاء ومكتبة محكمة شرعية بروناي دارالسلام وقابلت الباحثة الموظفة نائب المسجلة من محكمة شرعية بروناي دار السلام<sup>[6]</sup> ومن هذا البحث تبين أن الطفل هو الإنسان الضعيف وبحاجة إلى شخص يرعاه، وخاصة المقربين منه لحماية حقوقه بحيث يمكن أن يصبح رجلا صالحا، وصحية ومفيدا، لأنه جيل المستقبل<sup>[7]</sup> وفي حق الطفل حكم والامتيازات التي يمكن أن تجعل إنسانا صالحا<sup>[8]</sup>.

## **ABSTRAK**

### **HAK-HAK KANAK-KANAK MENURUT UNDANG-UNDANG ISLAM DAN UNDANG-UNDANG BRUNEI (DALAM MAHKAMAH-MAHKAMAH SYARIAH BRUNEI DARUSSALAM)**

Hak adalah sesuatu yang berkaitan dengan kemaslahatan persendirian atau kemaslahatan masyarakat secara umum. Hak kanak-kanak ini adalah sangat penting kerana ia merupakan hak permulaan bagi setiap insan. Mungkin terdapat segelintir ibu bapa atau penjaga kanak-kanak yang mengabaikan pelaksanaan hak kanak-kanak yang sepatutnya mereka perolehi dalam kehidupan mereka dan kurangnya pengetahuan tentang hikmah dan keistimewaan yang ada pada hak kanak-kanak itu. Dari sebab itu kajian ini bertujuan bagi memberi gambaran dan pemahaman apakah yang dimaksudkan dengan hak kanak-kanak itu menurut syariat Islam dan undang-undang Brunei. Sesungguhnya hak kanak-kanak itu sangat banyak dan kajian ini hanya akan mengkaji beberapa hak yang penting. Walaupun hak ini disebut sebagai hak kanak-kanak, ia adalah merangkumi hak kanak-kanak sebelum mereka lahir dan sesudah lahir. Dari itu pengkaji telah membahagikan bahas ini kepada tiga bahagian yang besar iaitu bahagian pertama adalah merupakan pengenalan yang mana ia merangkumi pengertian kanak-kanak, hak dan keahlian mereka dalam sesuatu perkara menurut undang-undang Islam dan undang-undang Brunei. Manakala bahagian kedua adalah menjelaskan tentang hak kanak-kanak sebelum lahir menurut undang-undang Islam dan undang-undang Brunei dan perbandingan di antara keduanya. Bahagian ketiga menjelaskan hak kanak-kanak selepas lahir menurut undang-undang Islam dan undang-undang Brunei serta perbandingan di antara keduanya.. Kajian ini adalah merujuk kepada buku-buku lama dan baru serta dari undang-undang Brunei yang diguna pakai dalam Mahkamah Syariah Brunei Darussalam iaitu melalui perpustakaan Universiti Brunei Darussalam, Universiti Islam Sultan Sharif Ali, Jabatan Mufti dan Mahkamah Syariah Brunei Darussalam. pengkaji juga membuat perjumpaan dengan salah seorang pegawai dan penolong pegawai pendaftar dari Mahkamah Syariah Brunei Darussalam. Dari kajian ini didapati bahawa kanak-kanak adalah insan yang lemah dan memerlukan seseorang terutama mereka yang dekat dengan mereka untuk menjaga hak-hak mereka agar mereka dapat menjadi insan yang soleh, sihat dan berguna, kerana mereka merupakan generasi masa hadapan. Setiap hak kanak-kanak itu mempunyai banyak hikmah dan keistimewaan yang boleh menjadikan mereka itu insan yang soleh.

## **ABSTRACT**

### **CHILDREN'S RIGHTS ACCORDING TO ISLAM AND BRUNEI LAW ( IN THE SYARIAH COURT OF BRUNEI DARUSSALAM ).**

Rights are related to the personal benefit or the benefit of the society in general. The children's rights are very important because it is the beginning of rights that received by a human. there might be some of parents or guardians of children who ignore the implementation of the children's right which are should be get in their lives and there might be some of parents or guardians who are lack of knowledge of the wisdom and privileges contain in the children's rights. This study aims to provide insight and understanding of what is meant by the rights of the child in accordance with Islamic law and Brunei law which is in Brunei Law only focus children's rights that have in Syariah Court in Brunei Darussalam. Indeed, children's rights are very important and in this study will research only a few of children's rights. It is include the rights of children before they are born and after birth. From this, the researcher has divided this research into three major parts, the first part is to explain an introduction which is includes understanding the meanings of child, rights and their membership in a particular matter. The second part is to explain the rights of the child before birth according to Islamic law and Brunei law and comparison both of them and the third part will explains the rights of the child after birth according to Islamic law and Brunei law and comparison both of them. This study 's reference are from old and new Islamic books and Brunei law which are used in the Syariah Court of Brunei Darussalam and all of this are found through the library of Universiti Brunei Darussalam, Universiti Islam Sultan Sharif Ali, library of Mufti Depertmaent and library of Syariah Court of Brunei Darussalam. The author also met with one of the officers and one of the assistant registrar of the Syariah Court of Brunei Darussalam. From this study it was found that a child is a weak person and need someone, especially those who are close to them to ( parents and their guardians ) safeguard their rights so that they can become a righteous person, healthy and useful, because they are the future generation. And for every children's right has a lot of wisdom and privileges that can make the child a person who had package of good behaviour.

## محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
ج	الإشراف
د	إقرار
هـ	حقوق الطبع
و	شكر وتقدير
ز	ملخص البحث
ح	Abstrak
ط	Abstract
ي	محتويات البحث
س	فهرس الآيات القرآنية
ف	الاختصارات
١	المقدمة
١٠	الباب الأول : مفهوم الطفل والحق والأهلية في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي
١١	الفصل الأول : مفهوم الطفل والحق والأهلية في الشريعة الإسلامية
١١	المبحث الأول : مفهوم الطفل ومرحلة الإدراك والبلوغ
١١	المطلب الأول : تعريف الطفل لغة واصطلاحاً
12	المطلب الثاني : مرحلة الإدراك
15	المطلب الثالث : البلوغ
١٦	الفرع الأول : علامات البلوغ
16	الفرع الثاني : البلوغ بالسن

١٨	المبحث الثاني: مفهوم الحق وأركانه وأقسامه
١٨	المطلب الأول : تعريف الحق لغة واصطلاحاً
١٩	المطلب الثاني : أركان الحق
٢٠	المطلب الثالث : أقسام الحق
٢٢	المبحث الثالث : مفهوم الأهلية وأقسامها وعوارضها
٢٢	المطلب الأول : تعريف الأهلية لغة واصطلاحاً
٢٣	المطلب الثاني : أقسام الأهلية
٢٦	المطلب الثالث : عوارض الأهلية
٢٨	<b>الفصل الثاني : مفهوم الطفل والحق والأهلية في القانون البروناي</b>
٢٨	المبحث الأول : مفهوم الطفل
٢٨	المبحث الثاني : مفهوم الحق
٢٨	المبحث الثالث : مفهوم الأهلية
٣٠	<b>الباب الثاني : حقوق الطفل قبل الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي والمقارنة بينهما</b>
٣١	<b>الفصل الأول : حقوق الطفل قبل الميلاد في الشريعة الإسلامية</b>
٣١	المبحث الأول : اختيار الزوجين
٣٢	المطلب الأول : اختيار الزوجة
٣٣	المطلب الثاني : اختيار الزوج
٣٤	المطلب الثالث : الأبوان مفطوران على محبة الولد
٣٦	المبحث الثاني : حقوق الجنين في الحياة
٣٦	المطلب الأول : العناية بتغذية الجنين وصحته الجسدية
٣٧	المطلب الثاني : تحريم الإجهاض
٣٩	المطلب الثالث : إسقاط بعض التكاليف الشرعية لتحقيق

٤٣	المبحث الثالث : المكانة المالية للجنين
٤٣	المطلب الأول : نفقة الأم الحامل
٤٤	المطلب الثاني : ميراث الجنين
٤٧	<b>الفصل الثاني : حقوق الطفل قبل الميلاد في القانون البروناوي</b>
٤٧	المبحث الأول : حقوق الجنين في الحياة
٤٧	المبحث الثاني : حقوق الطفل في الميراث
٤٩	<b>الفصل الثالث : المقارنة بين حقوق الطفل قبل الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي</b>
٥٠	<b>الباب الثالث : حقوق الطفل بعد الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي والمقارنة بينهما</b>
٥١	<b>الفصل الأول : حقوق الطفل بعد الميلاد في الشريعة الإسلامية</b>
٥١	المبحث الأول : حقوق الطفل في أول ولادته
٥١	المطلب الأول : البشارة والتهنئة بالمولود
٥٢	المطلب الثاني : التأذين والإقامة في أذنه
٥٣	المطلب الثالث : التحنيك
٥٤	المطلب الرابع : العقيقة
٥٤	المطلب الخامس : حلق الرأس
٥٦	المطلب السادس : الختان
٥٨	المطلب السابع : التسمية
٦٠	المبحث الثاني : حقوق الطفل في النسب
٦٠	المطلب الأول : تثبيت النسب بالزواج

٦٠	المطلب الثاني : تثبت النسب بالإقرار
٦١	المطلب الثالث : تثبت النسب بالبينة
٦٣	المبحث الثالث : حقوق الطفل في الرضاع
٦٣	المطلب الأول : مدة الرضاع
٦٤	المطلب الثاني : أهم ميزات الرضاعة الطبيعية
٦٥	المطلب الثالث : هل تجبر أم الطفل على الرضاعة
٦٦	المبحث الرابع : حقوق الطفل في النفقة
٦٦	المطلب الأول : النفقة واجبة للطفل
٦٧	المطلب الثاني : من تجب له نفقة الطفل
٦٧	المطلب الثالث : السعى على الطفل جهاداً، والإنفاق عليهم صدقة
٦٩	المبحث الخامس : حقوق الطفل في التربية والتأديب والتعليم
٦٩	المطلب الأول : أهمية دور الوالدين في تربية الطفل وتأديبه
٧٠	المطلب الثاني : حقوق الطفل في التعليم
٧١	المبحث السادس : حقوق الطفل في الحضانة
٧١	المطلب الأول : ترتيب الحضانة
٧٢	المطلب الثاني : ترتيب الحضانة العصبات
٧٣	المطلب الثالث : أهلية الحاضن
٧٤	المطلب الرابع : مدة الحضانة
٧٥	المبحث السابع : حقوق الطفل في الميراث
٧٥	المطلب الأول : نصيب الولد
٧٥	المطلب الثاني : نصيب البنت
٧٧	الفصل الثاني: حقوق الطفل بعد الميلاد في القانون البروناي

٧٧	المبحث الأول : حقوق الطفل في النفقة
٨٠	المبحث الثاني : حقوق الطفل في الحضانة
٨٢	المبحث الثالث : حقوق الطفل في الميراث
٨٣	الفصل الثالث : المقارنة بين حقوق الطفل بعد الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناي
٨٤	الخاتمة
٨٥	قائمة المصادر والمراجع
٩٢	ملحق رقم (١)
٩٤	ملحق رقم (٢)

## فهرس الآيات القرآنية

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
<b>سورة البقرة</b>		
٢٢١	وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ يُوْمِنُوْا وَلَا أُمَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ حَتَّىٰ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوْا وَلَعَبَدٌ مُّؤْمِنُونَ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُوْنَ إِلَى النَّارِ وَاللّٰهُ يَدْعُوْا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾	٣٢
٢٣٣	وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْتَمِئَ الرِّضَاعَةَ ..... ﴿٢٣٣﴾	٦٣
٢٣٣	... وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا... ﴿٢٣٣﴾	٦٧
٢٣٣	... لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ... ﴿٢٣٣﴾	٣٨
<b>سورة آل عمران</b>		
٤٥	إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يٰمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبْرِكُ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيْحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾	٥١
<b>سورة الأنعام</b>		
١١٩	وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ عَلَيْكُمْ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُررْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنْ كَثُرَ لَا يُضِلُّونَ بِهِمْ بَعْضُ عِلْمٍ إِنْ رَيْتَ أَنَّكَ عَالِمٌ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾	٣٨
<b>سورة النحل</b>		

١٢٣	ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١١﴾	٥٥
سورة الإسراء		
٣٣	وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَسِبِينَ ﴿١١﴾	٣٨
سورة المؤمنون		
١٤-١٢	وَلَا تَقْسِئُوا آلَ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ مَطْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴿١١﴾	٣٧
سورة النور		
٣٢	وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَائِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴿١١﴾	٣٢
سورة الطلاق		
٦	وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَسَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَنْتُمْ رُءُوفٌ بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُم فَاسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَىٰ ﴿١١﴾	٤٢
٧	لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَتْهُ اللَّهُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿١١﴾	٦٦

## الاختصارات

الجزء	ج
دون تاريخ النشر	د.ت.
دون مكان النشر	د.م.
دون ناشر	د.ن.
الصفحة	ص
الميلادي	م
المجري	هـ

## المقدمة

إن الحمد لله، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ولنهتدى أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لو لا أن هدانا الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه أجمعين، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين.  
أما بعد،

إن لكل إنسان حقوق في الأمور المعينة. وإن حقوق الطفل في الإسلام هو أول حقوق لكل إنسان. تنشأ حقوق الطفل في كل مرحلة من مراحل. ورعاية الشريعة الإسلامية للطفل تبدأ باختيار شريك الحياة وتليها بمرحلة الحمل والولادة، ثم التمييز قبل البلوغ.

وأن يكون على الأمة خصوصا الوالدين أن يعتنوا بعناية مهمة عن حقوق الطفل لأن ذلك مسؤوليتهم وبالإضافة إلى ذلك لأن الطفل هو الجيل المستقبل، وجوده لحفظ الأمة من الهلاك.

فقد شرع الإسلام حقوقا كثيرة للطفل، وفي هذا البحث ستبحث الباحثة عن حقوق الطفل المهمة في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي. و المقصود بالقانون البروناوي هنا هو القانون الذي يعمل في المحكمة الشرعية بروناي دارالسلام منه قانون الأسرة الإسلامي ١٩٩٩، وكان هذا القانون من قبل يسمى بأمر الضرورة ( قانون الأسرة الإسلامي ١٩٩٩).

### سبب اختيار موضوع البحث:

إن حقوق الطفل من الأمور المهمة في المجتمع، لأن الطفل هو الجيل المستقبل. لا بد المجتمع يحفظ حقوق الطفل لمصلحة الأمة والأسرة وخصوصا للطفل. هناك قلة المناقشة والكتابة عن الطفل التي تخصص عن حقوق في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي. ولذلك اختيار الباحثة موضوع "حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي".

### تحديد المشكلة:

إن وجود إهمال على الطفل في عصرنا الحاضر هو أمر خطير. وذلك يمكن لسبب وجود بعض الوالدين أو الأوصياء يهملوا في تنفيذ حقوقه. ولذلك لا ينعف الطفل عن ميزات والحكمه من ذلك الحقوق. وأن

الحقوق هي لمصلحة الطفل. وبهذه المصلحة سيكون الطفل إنسانا صالحا وحسنا وصحة روحانية وجسدية. وهذا يمكن أن ينقص عن قضية إهمال الطفل خصوصا في هذه البلاد.

### أهداف البحث:

- ١- يُتمم القارئ معرفة حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي.
- ٢- يكشف بعض حكمه وميزات التي توجد في بعض حقوق الطفل.
- ٣- يوضح أن حقوق الطفل أمر مهم ويوضح بأن للطفل لحقوق قبل الميلاد وبعد ميلاده.
- ٤- يُحل عن مقارنة بين حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي.

### منهج البحث:

منهج هذا البحث هو تراجع الباحثة إلى المصادر والمراجع الأساسية المعتمدة في الشريعة الإسلامية من كتب التراث والحديث من المكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، و مكتبة جامعة بروناي دارالسلام، ومكتبة دار الإفتاء ومكتبة محكمة شرعية بروناي دارالسلام. وتراجع أيضا من قانون الأسرة الإسلامية ١٩٩٩ والقانون التبي للأطفال الإسلامي ٢٠٠١. وتقابل الباحثة مع إحدى موظفات من محكمة شرعية بروناي دارالسلام وأحدى نائبة المسجلة من محكمة استئناف في محكمة شرعية بروناي دارالسلام.

### الدراسات السابقة:

إن هناك بعض الكتب تتعلق بموضوع هذا البحث سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، منها:

- ١- من كتاب عبد العزيز مخير عبد الهادي، "حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي دراسة مقارنة". هذا الكتاب تناقش عن حقوق الطفل قبل وبعد ميلاده بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، ولكن يناقش قليل فقط عن حقوق الطفل قبل الميلاد وتناقش بعضا عن حقوق الطفل بعد الميلاد يتعلقه بالقانون الدولي. ففي هذا البحث ستناقش الباحثة بعض حقوق الطفل قبل وبعد ميلاده بالتفصيل. وتناقش أيضا الباحثة في هذا البحث عن بعض من حقوق الطفل ما لم يتذكر في هذا الكتاب.

٢- من بحث سبتي ساميه بنت حاج إسماعيل وهو " نبذ المولود : أسباب وقوعه وحلوله في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي ". أن في هذا البحث توجد المناقشة عن بعض حقوق الطفل قبل الميلاد وبعد ميلاده ولكن تناقش في جزء صغير وبالاختصار. فستكتب الباحثة في بحثها عن بعض حقوق الطفل سواء كان ذكر أو لم يذكر في هذا البحث بالتفصيل. مرجع هذا البحث من كتب التراث والكتب الحديثة. ومرجع أيضا من القانون البروناوي ومن قسم الشرطة الجنائية بروناي دارالسلام.

٣- من بحث "أحكام الصغار في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بقانون بروناوي"، هذا البحث يكتب بكتابة سفينة بنت الحاج سالم. وأن هذا البحث يناقش عن الصغار وأحكامهم ويناقش أيضا عن التعريف الحق وأقسامه والأهلية وأركانه ولكن لا يناقش بالواضح عن علاقتهما بالطفل. ولا يوضح علاقته بالقانون البروناوي. ففي بحث حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي ستناقش الباحثة عن الحق وأقسامه والأهلية وأركانه يتعلقتهما بالطفل. مرجع هذا البحث من كتب التراث والكتب الحديثة والقانون البروناوي.

٤- من بحث زوريانا بنت يوسف وهو "الجناية على الأطفال في نظر الإسلام والقانون الجنائي البروناوي". أن هذا البحث يناقش عن الجناية على الأطفال، ويناقش أيضا عن التعريف الطفل في القانون البروناوي ولكن هذا التعريف أقرب إلى التعريف الطفل في الجنائي. ويناقش أيضا عن حقوق الطفل ولكن تناقشه عن حقوقه يتعلق بمشكلته في الجنائي. مرجع هذا البحث من كتب التراث والكتب الحديثة والقانون البروناوي. ومرجع أيضا من قسم الشرطة الجنائية بروناي دارالسلام.

٥- من كتاب ألوي بن حاج عبد الرحمن وهو " جناية كائق-كانق منوروت اوندغ-اوندوغ إسلام ". أن في هذا الكتاب يوجد المناقشة عن التعريف الطفل في الشريعة الإسلامية. و يناقش عن حقوق الطفل في الجناية، لا يوجد المناقشة عن حقوق الطفل قبل الميلاد وعن حقوقه بعد ميلاده يناقشه خصوصا عن حقوقه في مسألة الجناية. مرجع هذا البحث كثير من كتب الإسلامية التراثة والكتب الحديثة.

## هيكـل البـحث:

ينقسم هذا البحث إلى ثلاثة أبواب. الباب الأول يتكون على فصلين وهذان فصلان يشتملان على ثلاثة مباحث. الباب الثاني يتكون على ثلاثة مفاصل، أن الفصل الأول يشتمل على ثلاثة مباحث والفصل الثاني يشتمل على مبحثين والفصل الثالث هو المقارنة بينهما. والباب الثالث يتكون على ثلاثة مفاصل، وفي الفصل الأول يشتمل على سبعة مباحث والفصل الثاني يشتمل على ثلاثة مباحث والفصل الثالث هو المقارنة بينهما.

الباب الأول : مفهوم الطفل والحق والأهلية في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي.  
(يشتمل هذا الباب على فصلين).

الفصل الأول : مفهوم الطفل والحق والأهلية في الشريعة الإسلامية.  
(يشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث).

المبحث الأول : مفهوم الطفل ومرحلة الإدراك والبلوغ.  
(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).

المطلب الأول : تعريف الطفل لغة واصطلاحاً.  
المطلب الثاني : مرحلة الإدراك.  
المطلب الثالث : البلوغ.

(يشتمل هذا المطلب على فرعين).  
الفرع الأول : علامات البلوغ.  
الفرع الثاني : البلوغ بالسن.

المبحث الثاني : مفهوم الحق وأركانه وأقسامه.  
(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).  
المطلب الأول : تعريف الحق لغة واصطلاحاً.  
المطلب الثاني : أركان الحق.  
المطلب الثالث : أقسام الحق.

المبحث الثالث : مفهوم الأهلية وأقسامها وعوارضها.  
(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).  
المطلب الأول : تعريف الأهلية لغة واصطلاحاً.  
المطلب الثاني : أقسام الأهلية.  
المطلب الثالث : عوارض الأهلية.

الفصل الثاني : مفهوم الطفل والحق والأهلية في القانون البروناوي.

(يشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث).

المبحث الأول : مفهوم الطفل.

المبحث الثاني : مفهوم الحق.

المبحث الثالث : مفهوم الأهلية.

الباب الثاني : حقوق الطفل قبل الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي ومقارنة بينهما.

(يشتمل هذا الباب على ثلاثة مفاصل).

الفصل الأول : حقوق الطفل قبل الميلاد في الشريعة الإسلامية.

(يشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث).

المبحث الأول : اختيار الزوجين.

(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).

المطلب الأول : اختيار الزوجة.

المطلب الثاني : اختيار الزوج.

المطلب الثالث : الأبوان مغطوران على محبة الولد.

المبحث الثاني : حقوق الجنين في الحياة.

(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).

المطلب الأول : العناية بتغذية الجنين وصحته الجسدية.

المطلب الثاني : تحريم الإجهاض.

المطلب الثالث : إسقاط بعض التكاليف الشرعية لتحقيق مصلحة الجنين.

المبحث الثالث : المكانة المالية للجنين.

(يشتمل هذا المبحث على مطلبين).

المطلب الأول : نفقة الأم الحامل.

المطلب الثاني : ميراث الجنين.

**الفصل الثاني : حقوق الطفل قبل الميلاد في القانون البروناوي.**

(يشتمل هذا الفصل على مبحثين).

المبحث الأول : حقوق الجنين في الحياة.

المبحث الثاني : حقوق الجنين في الميراث.

**الفصل الثالث : المقارنة بين حقوق الطفل قبل الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي.**

**الباب الثالث : حقوق الطفل بعد الميلاد في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي ومقارنة بينهما.**

(يشتمل هذا الباب على ثلاثة مفاصل).

**الفصل الأول : حقوق الطفل بعد الميلاد في الشريعة الإسلامية.**

(يشتمل هذا الفصل على سبعة مباحث).

المبحث الأول : حقوق الطفل في أول ولادته.

(يشتمل هذا المبحث على سبعة مطالب).

المطلب الأول : البشارة والتهنئة بالمولود.

المطلب الثاني : التأذين والإقامة في أذنه.

المطلب الثالث : التحنيك.

المطلب الرابع : العقيقة.

المطلب الخامس : حلق الرأس.

المطلب السادس : الختان.

المطلب السابع : التسمية.

المبحث الثاني : حقوق الطفل في النسب.

(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).

المطلب الأول : تثبت النسب بالزواج.

المطلب الثاني : تثبت النسب بالإقرار.

المطلب الثالث : تثبت النسب بالبينة.

المبحث الثالث : حقوق الطفل في الرضاع.

(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).

المطلب الأول : مدة الرضاع.

المطلب الثاني : أهم ميزات الرضاعة الطبيعية.

المطلب الثالث : هل تجبر أم الطفل على الرضاعة.

المبحث الرابع : حقوق الطفل في النفقة.

(يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب).

المطلب الأول : النفقة واجبة للطفل.

المطلب الثاني : من تجب له نفقة الطفل.

المطلب الثالث : السعى على الطفل جهاد، والإنفاق عليهم صدقة.

المبحث الخامس : حقوق الطفل في التربية والتأديب والتعليم.

(يشتمل هذا المبحث على مطلبين).

المطلب الأول : أهمية دور الوالدين في تربية الطفل وتأديبه

المطلب الثاني : حقوق الطفل في التعليم.

المبحث السادس : حقوق الطفل في الحضانة.

(يشتمل هذا المبحث على أربعة مطالب).

المطلب الأول : ترتيب الحضانة.

المطلب الثاني : ترتيب حضانة العصباء.

المطلب الثالث : أهلية الحاضن.

المطلب الرابع : مدة الحضانة.

المبحث السابع : حقوق الطفل في الميراث.

(يشتمل هذا المبحث على مطلبين).

المطلب الأول : نصب الولد.

المطلب الثاني : نصب البينت .

**الفصل الثاني : حقوق الطفل بعد الميلاد في القانون البروناوي .**  
(يشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث).

المبحث الأول : حقوق الطفل في النفقة .

المبحث الثاني : حقوق الطفل في الحضانة .

المبحث الثالث : حقوق الطفل في الميراث .

**الفصل الثالث : المقارنة بين حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي .**

الخاتمة

## الباب الأول

### مفهوم الطفل والحق والأهلية في الشريعة الإسلامية والقانون البروناوي

هذا الفصل يتكون على فصلين:

#### الفصل الأول : مفهوم الطفل والحق والأهلية في الشريعة الإسلامية.

هذا الفصل يتكون على ثلاثة مباحث كما يلي :

المبحث الأول : مفهوم الطفل ومرحلة الإدراك والبلوغ.

المبحث الثاني : مفهوم الحق وأركانه وأقسامه.

المبحث الثالث : مفهوم الأهلية وأقسامها وعوارضها.

#### الفصل الثاني : مفهوم الطفل والحق والأهلية في القانون البروناوي.

هذا الفصل يتكون على ثلاثة مباحث كما يلي :

المبحث الأول : مفهوم الطفل.

المبحث الثاني : مفهوم الحق.

المبحث الثالث : مفهوم الأهلية.

الفصل الأول : مفهوم الطفل والحق والأهلية في الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول : مفهوم الطفل ومرحلة الإدراك والبلوغ في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول : تعريف الطفل لغةً واصطلاحاً.

الطفل في اللغة :

هو الصغير في كل شيء. والطفل والطفلة : الصغيران. والعرب يقول : جربة طفلةً وطفلاً. ويكون الطفل واحداً وجمعاً، مثل كلمة "جنب" (١).

والطفل هو المولود ما دام طفلاً، أي: ما دام ناعماً رخصاً. وأن الطفل هو الولد حتى يبلغ، أي: حتى يصل إلى سنّ البلوغ والنضج. (٢)

وأن الطفل أيضاً هو الصغير من كل شيء، أو المولود، ويُد كل وحشيّة أيضاً، بيّن الطفّل والطفّالة، والطفّوية، والطفّوية. (٣)

الطفّالة : ما هي جدير بالأطفال. (٤)

الطفّوية : أولى مراحل حياة الإنسان (٥) وهي حالة الطفّل الجسدية والعقلية والنفسية ما دام دون سنّ البلوغ. (٦)

(١) ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (٢٠٠٥م). لسان العرب. ط٤. بيروت: دار صادر. ج٩. ص١٢٦.

(٢) عصام نور الدين. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). معجم نور الدين الوسيط عربي-عربي. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية. ص٨٢٥.

(٣) الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). القاموس المحيط. أبو الوفاء نصر الموريني (محقق). ط٢. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية. ص١٠٣٨.

(٤) كميل إسكندر حشيمه. (٢٠٠٣م). المنجد الوسيط في العربية المعاصرة. بيروت: دار المشرق. ص٦٧٦.

(٥) المرجع نفسه. ص٦٧٦.

(٦) عصام نور الدين. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). معجم نور الدين الوسيط عربي-عربي. مرجع سابق. ص٨٢٥.

الطُّفُولِيَّةُ : كائن حيّ يعيش عالمةً على غيره <sup>(٧)</sup> وهو حالةُ الطفلِ قبل سنِّ البلوغ. <sup>(٨)</sup>  
وإن المقصود بالطفل هو الناعم الرخص من كل شيء. <sup>(٩)</sup> وهو الصغير من أولاد الناس <sup>(١٠)</sup> والصغير من  
كل شيء، وهو المولد إلى أن يحتلم أو حتى يميز. <sup>(١١)</sup>

### الطفل في اصطلاح الفقهاء :

أنه يطلق على المولود من الولادة إلى البلوغ، ويرادف الصبي وتعدّ الطفولة عارضا من عوارض الأهلية  
السماوية. <sup>(١٢)</sup>

فمن هذه التعاريف من اللغة والاصطلاح فيهما لا يختلف في مقصودهما في تعريف الطفل وهو يطلق  
على الإنسان من الولادة حتى يصل إلى سن البلوغ. ولكن الفقهاء يزيد في تعاريفهم بأن الطفل هو كائنة  
الطفولة التي تعد من عوارض الأهلية السماوية.

### المطلب الثاني : مرحلة الإدراك.

الإدراك في اللغة هو :

اسم من "أدراك" مثل "الحق". والإدراك اللحوق. <sup>(١٣)</sup> وهو بلغ وقتّه وانتهى. <sup>(١٤)</sup>

- 
- <sup>(٧)</sup> كميل إسكندر حشيمه. (٢٠٠٣م). المنجد الوسيط في العربية المعاصرة. مرجع سابق. ص٦٧٦.
- <sup>(٨)</sup> عصام نور الدين. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). معجم نور الدين الوسيط عربي-عربي. مرجع سابق. ص٨٢٥.
- <sup>(٩)</sup> رجاء ناحي. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). الأطفال مهمشون قضاياهم وحقوقهم. (د.م): (د). ص٧.
- <sup>(١٠)</sup> ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (٢٠٠٥م). لسان العرب. مرجع سابق. ج٩. ص١٢٦.
- <sup>(١١)</sup> زهير علوان، محمد هادي اللحام محمد سعيد. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). القاموس عربي - عربي قاموس لغوي عام. ط١. بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية. ص٤٥٢.
- <sup>(١٢)</sup> قطب مصطفى سانو. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). معجم مصطلحات أصول الفقه عربي - إنكليزي. ط٣. دمشق: دار الفكر. ص٢٧٠. وسأبحث عن الأهلية في الفصل الثاني.
- <sup>(١٣)</sup> ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (٢٠٠٥م). لسان العرب. مرجع سابق. ج٥. ص٢٤٨.
- <sup>(١٤)</sup> الفيروزآبادي. مجد الدين محمد بن يعقوب. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). القاموس المحيط. أبو الوفاء مصر الموريني (محقق). مرجع سابق. ص٩٥٢.

## قائمة المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

### المراجع باللغة العربية:

أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي. (١٤٢٥هـ - ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م). قاموس المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لرافعي. بيروت - لبنان: دار الفكر.

أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر. (د.ت). أحكام القرآن. محمد الصادق قمحاوي (محقق). بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

أحمد فتحي مهنسي. (١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م). المسؤولية الجنائية في الفقه الإسلامي. ط٤. القاهرة: دار الشروق.

البخاري. أبو عبد الله إسماعيل. (٢٠٠٨م). صحيح البخاري. لبنان: بيت الأفكار الدولية.

بدران أبو العينين بدران. (د.ت). أحكام التركات والموارث في الشريعة والقانون. د.م: مؤسسة شباب الجامعة.

الترمذي، عيسى محمد بن سورة عيسى، (د.ت). الجامع الصحيح سنن الترمذي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

حسن أيوب. (١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م). فقه الأسرة المسلمة. القاهرة - مصر: دار السلام.

\_\_\_\_\_ . (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م). الفقه الشامل. د.م: دار التوزيع والنشر الإسلامية.

خديجة النراوي. (٢٠٠١م). موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام. القاهرة: دار السلام.

خليل أحمد السهارنفوري. (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م). بذل المجهود في حل سنن إبي داود. بيروت - لبنان: دار البشائر الإسلامية.

أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني. (١٤٣٠هـ/١٩٩٩م). سنن أبي داود. ط٣. بيروت - لبنان: دار الفكر.

الدين الكاساني. (١٩٨٢م). بدائع الصنائع. د.م: دار الكتاب العربي.

رجاء ناعي. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). الأبطال مهمشون قضاياهم وحقوقهم. (د.م): (د.ن).

الزحيلي، وهبة. (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م). الفقه الإسلامي وأدلته. ط٣. دمشق: دار الفكر.

\_\_\_\_\_ . (٢٠٠٥م). أصول الفقه الإسلامي. ط٣. دمشق - برامكة: دار الفكر.

\_\_\_\_\_ . (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). الفقه الإسلامي وأدلته. ط٤. دمشق: دار الفكر.

\_\_\_\_\_ . (د.ت). الفقه الإسلامي وأدلته. ط٤. سورية - دمشق: دار الفكر.

زهير علوان، محمد هادي اللحام محمد سعيد. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). القاموس عربي - عربي قاموس لغوي عام. ط١. بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي. (١٤١٦هـ/١٩٩٦م). شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه. بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

الشافعي، يونس عبد القوي السيد الشافعي. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). الجريمة والعقاب في الفقه الإسلامي. بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

الشربيني، محمد الخطي. (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م). المغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. بيروت-لبنان: الفكر.

\_\_\_\_\_ ، محمد الخطيب. (د.ت). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. د.م: دار الفكر.

الشوكاني، محمد بن علي بن. (١٤١٩هـ/١٩٩٩م). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. دمشق: دار الكتاب العربي.

الشوكاني. محمد بن علي بن محمد. (د.ت). نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار. الأزهر:  
دار الحديث

الشيرازي. أبو إسحاق إبراهيم علي بن يوسف . (١٤١٢هـ/١٩٩٦م). المهذب في فقه الإمام الشافعي. د.م:  
د.ن.

\_\_\_\_\_ . (١٣٩٧هـ/١٩٧٦م). المهذب في فقه الإمام الشافعي. ط٣. د.م: د.ن.

\_\_\_\_\_ . (د. ت). المهذب في فقه الإمام الشافعي. بيروت: (د.ن).

الطنطوي، محمود محمد. (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م). أصول الفقه الإسلامي. ط٣. القاهرة: مكتبة وهبة.

عبد الله بن عبد المحسن التركي. (د.ت). التفسير الميسر. د.م: د.ن.

عبد الجليل أحمد. (١٣١٩هـ/١٩٩٩م). بناء بيت المسلم في ضوء الكتاب والسنة. د.م: د.ن.

عبد الرحمن الصابوني. (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م). نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام. ط٩. القاهرة: مكتبة  
وهبة.

عبد الرحمن محمد عثمان. (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م). عنوان المعبود بشرح سنن أبي داود. بيروت - لبنان: دار الفكر.

عبد العزيز مخيمر عبد الهادي. (١٩٩٧م). حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي دراسة مقارنة.  
(د.م): جامعة الكويت.

عبد القادر عوذة. (١٤١٣هـ/١٩٩٣م). التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي. ط١٣. بيروت:  
مؤسسة الرسالة.

عبد الكريم زيدان. (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م). المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية. ط٣.  
بيروت - لبنان : مؤسسة الرسالة.

عبد الوهاب خلاف. (١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م). علم أصول الفقه. (دط). القاهرة: دار الحديث.

عبد الوهاب عبد اللطيف. (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م). تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. الأزهار : دار الفكر.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. (د.ت). فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. د.م: دار الفكر.

عصام نور الدين. (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). معجم نور الدين الوسيط عربي-عربي. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

علاء الدين بن نجم. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م) معجم مصطلحات أصول الفقه. عمّان : الدار العثمانية.

الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). القاموس المحيط. أبو الوفاء نصر الهوريني (محقق). ط٢. بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي المقدسي. (١٤٠٥هـ). المغني. بيروت: دار الفكر.

\_\_\_\_\_ . (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). المغني. ط٦. بيروت-لبنان: دار عالم الكتب.

\_\_\_\_\_ . (د.ت). المغني. أبو القاسم عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخزقي (محقق). بيروت: عالم الكتب.

قطب مصطفى سانو. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). معجم مصطلحات أصول الفقه عربي - إنكليزي. ط٣. دمشق: دار الفكر.

ابن قيم الجوزية . (د.ت). تحفة المودود بأحكام المولود. بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

ابن كثير، أبو الفداء الحافظ. (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م). تفسير القرآن العظيم. بيروت - لبنان: دار الفكر.

كميل إسكندر حشيمه. (٢٠٠٣م). المنجد الوسيط في العربية المعاصرة. بيروت: دار المشرق.

أبو مالك كمال بن السيد سالم. (د.ت). (تعليق) ناصر الألباني. صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة  
القاهرة - مصر.

ماهر عبد المجيد عيود. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٧م). العفو عن العقوبة في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي  
بحث مقارن. بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

محمد بكر إسماعيل. (١٤١٠هـ/١٩٩٠م). الفقه الواضح عن الكتاب والسنة على المذاهب الأربعة. القاهرة: دار  
المنار.

أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). التهذيب في فقه الإمام  
الشافعي. عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض (محقق). بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

محمد السلام مذكور. (١٩٧٨م). الوجيز لأحكام الأسرة في الإسلام. القاهرة: دار النهضة العربية.

محمد الشماع. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). المفيد من الأبحاث في أحكام الزواج والطلاق والميراث. دمشق: دار  
الشامية.

محمد شريف الصواف. (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م). حقوق الأولاد من منظور الشريعة الإسلامية. دمشق - سورية: دار  
الفكر.

محمد عبد السلام أبو النيل. (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م). العلاقات الأسرة في الإسلام. مدينة: دار الفكر الإسلام  
الحديثة.

محمد بن يعقوب. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م). القاموس المحيط. ط٢. بيروت - لبنان: دار الكتب  
العلمية.

المصلي الحنفي، عبد الله بن محمود بن مودود. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). كتاب الاختيار التعليل المختار. ط٣. بيروت-  
لبنان: دار المعرفة.

محمد قدرى باشا. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية. القاهرة: دار السلام.

منصور الرفاعي عبید. (١٤١٣هـ/١٩٩٣م). تربية الناشئة في ضوء السيرة. بيروت : دار جيل و القاهرة: مكتبة التراث الإسلامية.

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (٢٠٠٥م). لسان العرب. ط٤. بيروت: دار صادر.

النووي. أبو زكريا بن شرف. (١٤٠١هـ/١٩٨١م). صحيح المسلم بشرح النووي. د.م : دار الفكر.

\_\_\_\_\_ . (١٣٩٢م). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النيسابوري، أبو الحسين مسلم الحجاج القسيري. (١٩٩٨م). صحيح مسلم. أبو صهيب الكرمي (محقق). السعودية: بيت الأفكار الدولية

\_\_\_\_\_ . (د.ت). صحيح مسلم. بيروت: دار الخليل و دار الأفاق.

هداية أحمد الشاش. (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م). موسوعة التربية العلمية للطفل. ط٣. القاهرة: دار السلام.

يسري السيد محمد. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). حقوق الإنسان في ضوء الكتاب والسنة. بيروت – لبنان: دار المعرفة.

يوسف شكري فرحات. (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م). معجم الطلاب عربي – عربي. ط٢. بيروت – لبنان: دار الكتب العلمية.

المراجع باللغة الملايوية :

Akta Pengangkatan Kanak-Kanak Islam 2001

(قانون التبني للأطفال الإسلامي ٢٠٠١)

Undang-Undang Keluarga Islam 1999

(قانون الأسرة الإسلامي ١٩٩٩، بروناي دارالسلام)

### المقابلة :

١- مقابلة مع الأستاذة إردينا بنت حاج مسلي.(٢٢/١٠/٢٠١٢م). إحدى موظفات في محكمة استئناف. محكمة شرعية بروناي دارالسلام.

٢ - مقابلة مع الأستاذة الحاجة زورينا بنت د.د.س الحاج عبد الرحمن. (٢٠١٢/١٢/١٣). نائبة المسّجلة في محكمة استئناف. حكمة شرعية بروناي دارالسلام.

### مراجع شبكة الإنترنت:

- فتوى الشيخ القرضاوي. (١٦/٤/٢٠٠٩). Amanjordan .  
<http://www.amanjordan.org/aneews/wmview.php?ArtID=>